سلسلة كتيبات شبكة بينونة

ثمرة وجود السلطان

الشيخ
د. أحمد بن مبارك بن فتذلاك المزروعي

@Baynoonanet www.baynoona.net
@BaynoonanetUAE

المقال الثالث: ثمرة وجود السلطان

الحمد لله اللطيف المنان، الكريم الرحمن، وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد الديَّان، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله المبعوث إلى الإنس والجان، صلى الله عليه، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان ما توالت الأزمان.

أما بعد:

فقد سبق أن تكلمنا في المقال الأول: عن نعمة الأمن في الأوطان.

وفي المقال الثاني: عن الاتحاد في دولة الإمارات.

وكان من الملاحظ في المقالتين السابقتين تكرار أمر لا يتم الأمن ولا يتحقق الاتحاد إلا به، وهو وجود السلطان.

وقد دلَّ على وجوب وجود الإمام أو الحاكم عدة أدلة:

الدليل الأول: إجماع العلماء على وجوب وجود الحاكم أو السلطان.

قال أبو عبد الله القرطبي ﷺ المالكي في حكم نصب الإمام: « ولا خلاف في وجوب ذلك بين الملِّة ولا بين الأئمة، إلا ما روى عن الأصم حيث كان عن الشريعة أصم»[١].

---

[١] الجامع في أحكام القرآن (١/ ٣٩٥).

الدليل الثاني: جميع الأدلة القرآنية والنبوية الآمرة بالسمع والطاعة للحكام؛ لأن طاعتهم فرع وجودهم وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[١].

كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾[النساء: ٥٩].

الدليل الثالث: فعل الخلفاء الراشدين المهدين.

فعن ابن عمر قال: حضرت أبي حين أصيب فأثنوا عليه، وقالوا: جزاك الله خيرًا. فقال: راغب وراهب. قالوا: استخلف. فقال: أتحمل أمركم حيًا وميتًا، لوددت أنّ حظي منها الكفاف لا علي ولا لي، فإن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني - يعني أبا بكر -، وإن أترككم، فقد تركككم من هو خير مني رسول الله ﷺ.

قال عبد الله: فعرفت أنه حين ذكر رسول الله ﷺ غير مستخلف».[٢]

قال القاضي عياض رحمه الله: «وفيه أنه لا بدّ من إقامة خليفة».[٣]

الدليل الرابع: جميع الأدلة الآمرة بالاجتماع.

وذلك لأن النوع البشرى يحتاج بالضرورة إلى الاجتماع، ولا اجتماع لهم إلا بوجود سلطان قاهر؛ لأن نوع الإنسان فيه طبائع عدوانية، ووجود السلطان يمنع من وصول عدوان أحد إلى الآخر، كما قرره ابن خلدون.

ومع وجوب وجود السلطان تظهر أهمية وجوده وثمرة ذلك ومنها:

أولًا: امتثال أمر الله وأمر رسوله ﷺ.

---

[١] ينظر: الذخيرة للقرافي (١٠/ ٢٣).

[٢] رواه البخاري كتاب الأحكام باب الاستخلاف (٧٢١٨)، ومسلم كتاب الإمارة (١٨٢٣) واللفظ له.

[٣] إكمال المعلم (٦/ ٢٢٠).

ثانيًا: المحافظة على الدين من التبديل والتغيير.

قال ابن سلام رحمه الله: «اعلم أن الدين لا يستقيم والشرع لا يحفظ إلا بالسلطان، فإن الدين إذا لم يحرسه السلطان وتعضده الأئمة لم يؤمن على أحكامه من التحريف والتبديل وخيف على شرائعه التغيير والتحويل»[١]، فالدين أسٌّ والسلطان حراس، وما من دين زال سلطانه إلا بدلت أحكامه وغيرت سُنَنه[٢].

ثالثًا: وجود السلطان سبب لإقامة شعائر الإسلام.

فبالسلطان تنفذ الأحكام وتقام الصلوات ويجبى المال وينصب القضاء، قال علي رضي الله عنه: «لا يُصلحُ الناسَ إلا أمير: برٌّ أو فاجرٌ» قالوا: يا أمير المؤمنين، هذا البر فكيف بالفاجر؟ قال: «إن الفاجر يؤمِّن الله عز وجل به السبل، و يجاهد به العدو، ويجبي به الفيء، و تقام به الحدود، و يحج به البيت، ويعبد الله فيه المسلم آمنًا حتى يأتيه أجله».[٣]

رابعًا: ينجز بالحاكم وعد الله من ظهور الدين وكسر شوكة المعتدين.

الحاكم كفيل بتنجيز ما ورد به الوعد الصادق من ظهور دين الحق على الدين كله، وبلوغ ملك الأمة به ما زوي للنبي ﷺ من مشارق الأرض ومغاربها؛ إذ لا خفاء أن ما وقع من ذلك أو يقع إلى يوم القيامة يستدعي نصبه لإقامة ما تتم به مطالبة ذلك، ومن ثَمَّ لما أُمِر بنو إسرائيل بقتال من غلبهم على الدين، طلبوا

---

[١] الشهب اللامعة في السياسة النافعة (٥٧).

[٢] بدائع السلك في طبائع الملك (٢٤) بتصرف.

[٣] رواه ابن أبي شيبه في مصنفه (٣٧٩٠٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠/ ١٥).

ملكًا يتيسر به بلوغ ذلك المرام، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾[البقرة: ٢٤٦] ثم قال تعالى إجابة ما سألوا من ذلك: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾[البقرة:٢٤٧]»[١].

خامسًا: إقامة المصالح العامة.

من تأمين السبل ورغد العيش، وانتشار النظام؛ إذ النظام ولا ينتشر النظام إلا عند نفوذه وسلطانه، فلا يقام الأمن إلا به ولا يزين العيش إلا بوجوده.

ولهذا قرر الطرطوشي ﷺ هذا المعنى بجملة بديعة فقال في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١]: «يعني لولا أن الله تعالى أقام السلطان في الأرض يدفع القوي عن الضعيف، وينصف المظلوم من الظالم؛ لأهلك القوي الضعيف، وتواثب الخلق بعضهم على بعض، فلا ينتظم لهم حال ولا يستقر لهم قرار، فتفسد الأرض ومن عليها، ثم امتنّ الله تعالى على الخلق بإقامة السلطان ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥١] يعني في إقامة السلطان في الأرض فيأمن الناس به، فيكون فضله على الظالم كف يده عن المظلوم، وفضله على المظلوم كف يد الظالم عنه»[٢].

---

[١] بدائع السلك في طبائع الملك (٢٥).

[٢] سراج الملوك (١٤١). ينظر: البداية والنهاية لابن كثير (٢/ ١٦٣)، التحرير والتنوير لابن عاشور (٢/ ٤٧٨)، تفسير السعدي (١١٠).

ولذلك يندفع بتخويف الإمام وتهديده ما لا يندفع بالقرآن[١]، كما جاء في الأثر عن عثمان ﷺ: «**إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن**».[٢]

وكما قال ابن المبارك:

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا ... بعروته الوثقى لمن دانا
كم يدفع الله بالسلطان مظلمة ... في ديننا رحمة منه ودنيانا
لولا الخليفة لم تأمن لنا سبل ... وكان أضعفنا نهبا لأقوانا [٣]

سادسًا: دفع المفاسد والفتن.

عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَى بِهِ**».[٤]

فهو ستر ووقاية من الفتن والمفاسد، فبالسلطان تطفئ الفتن الثائرة من تفرق الآراء المتنافرة.

قال ابن العربي المالكي: «جعل الله الخلافة مصلحة في الخلق... وضابطًا للقوانين، وكافًا عن الاسترسال بحكم الهوى، وتسكينًا لثائرة الدهماء، وثائرة الغوغاء».[٥]

---

[١] ينظر: بدائع السلك لابن الأزرق (٢٣).

[٢] ينظر: التمهيد لابن عبدالبر (١/ ١١٨)، وتاريخ بغداد (٥/ ١٧٢)، والبداية والنهاية لابن كثير (٢/ ١٦٣).

[٣] ديوان الإمام ابن المبارك (٣٨).

[٤] رواه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٤١).

[٥] عارضة الأحوذي (٩/ ٦٩).

ومثل لهذا الطرطوشي بأحسن مثال فقالرحمه الله: «ومثالُ السلطانِ القاهر لرعيته، ورعيةٍ بلا سلطان، مثالُ بيت فيه سراج منير، وحوله قيام من الناس يعالجون صنائعهم، فبينما هم كذلك؛ إذ طفئ السراج فقبضوا أيديهم في الوقت، وتعطل جميع ما كانوا فيه، فتحرك الحيوان الشرير وتخشخش[١] الهوام الخسيس، فدبت العقرب من مكمنها وفسقت الفأرة من جحرها وخرجت الحية من معدنها، وجاء اللص بحيلته، وهاج البرغوث مع حقارته، فتعطلت المنافع واستطالت فيهم المضار، كذلك السلطان إذا كان قاهرًا لرعيته وكانت المنفعة به عامة، وكانت الدماء به في أَهَبها محقونة، والحُرُمُ في خدورهن مصونة، والأسواق عامرة، والأموال محروسة، والحيوان الفاضل ظاهر، والمرافق حاصلة، والحيوان الشرير من أهل الفسوق والدعارة خامل، فإذا اختلَّ أمر السلطان دخل الفساد على الجميع، ولو جعل ظلم السلطان حولًا في كفة كان هرج الناس ساعة أرجح وأعظم من ظلم السلطان حولًا، وكيف لا! وفي زوال السلطان أو ضعف شوكته سوق أهل الشر، ومكسب الأجناد ونفاق أهل العيارة والسوقة واللصوص والمناهبة.

قال الفضيل[٢]: (جور ستين سنة خير من هرج ساعة).

ولا يتمنى زوال السلطان إلا جاهل مغرور أو فاسق يتمنى كلّ محذور».[٣]

---

[١] الخشخشة: حركة لها صوت كصوت السلاح، وكل شيء يابس إذا حُكَّ بعضُه ببعض.
ينظر: لسان العرب (٥/ ٧٢)، القاموس المحيط (٥٩٣).

[٢] هو أبو علي الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي الخراساني. سمع من منصور والأعمش وعطاء بن السائب. روى عنه ابن المبارك، والثوري، ويحيى القطان. توفي: ١٨٧هـ.
ينظر: التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ١٢٣)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٨/ ٨٤)، السير للذهبي (٨٤٢١).

[٣] سراج الملوك (١٥٠-١٥١). وينظر: ندوة البيعة والخلافة في الإسلام (١/ ٢٢٧).

وأضرب لكم مثالًا قريبًا مشاهدًا، بإمام المسجد أو إشارة المرور، انظروا إلى مسجد بلا إمام هل تنتظم فيه الجماعة؟ أو إذا الإمام قطع الصلاة وخرج، ماذا يحدث من الاختلاف؟ وهذا في إمامة مسجد فكيف بإمامة الدول؟!!

وانظروا إلى النظام المروري، إذا اختل فيه إشارة المرور كيف يموج الناس على الطرق؟ وكم من الحوادث والخلافات تحدث، فكيف إذا اختل جميع نظام الدولة؟!!

إذن وجود السلطان وقوته وقهره له فوائد عظيمة وهي من النعم الكبيرة التي تتحقق بها الثمرات الدينية والدنيوية العظيمة.

وما أجمل ما قال رسول الله ﷺ: «السُّلْطَانُ ظِلُّ اللهِ فِي الأَرْضِ، فَمَنْ أَكْرَمَهُ أَكْرَمَه اللهَ وَمَنْ أَهَانَهُ أَهَانَهُ الله»[١].

فشبه النبي ﷺ الحاكم بالظل الذي يدفع الحَرَّ، والحاكم يدفع الله به الأذى والشر، وليس ظلًا كأي ظل، به شرفه الله وأكرمه فهو ظل يأوي إليه الملهوف، ويستجير به من ظُلم الظالم ويقيم الله به الدين والدنيا ويدفع به الفتن والشرور.

فمن عرف هذه الثمار واستشعر هذه الأهمية، وذاق طعم وجود الأمن بالسلطان؛ سلك أسباب المحافظة عليه.

ومن الأسباب المعينة على ثبات هذه النعمة وبقاء الحاكم والسلطان:

١- التسلح بالعلم الشرعي المستمد من الكتاب والسُنَّة على فهم الصحابة ومن تبعهم.

---

[١] رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٢٤)، وحسنة الألباني في الصحيحة (٢٢٩٧).

٢- توقير الحكّام والحذر من الطعن فيهم وإهانتهم.

٣- بيعة الحكام بيعة صادقة خالصة لله.

٤- السمع والطاعة للحكام بالمعروف والارتباط بهم.

٥- لزوم الجماعة والحذر من الحزبيات والتفرقات.

٦- الارتباط بالعلماء المعتدلين المعتبرين أصحاب السُنَّة الذين يربطون الناس بها وبالجماعة.

٧- الحذر من أئمة الضلال وأصحاب الأفكار الدخيلة على ديننا وبلادنا الذين ينشرون فكر الخوارج المتشدد في ثوب زور يسمى الاعتدال، والحذر من الفكر الخارجي الداعشي المنشق من فكر القاعدة، والذي سقاه الفكر الإخواني باتجاهاته ومراحله القطبية البنائية السرورية.

وهذه الأسباب سيأتي تفصيلها والتدليل عليها لما فيها من أهمية؛ ولأن أهل التطرف هجموا عليها بمعاولهم لهدمها والتشكيك فيها.

والحمد لله رب العالمين

حقوق الطبع محفوظة

شبكة بينونة العلوم الشرعية